

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

وتيرة التصريح بالأجور المقبوضة فعليا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

إن الجمعيات المستفيدة من الدعم العمومي المشتغلة في إطار التعليم الأولي، أصبحت ملزمة بتمتع مواردها البشرية بالحد الأدنى من الأجور، وبكافة الحقوق، كالانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والتغطية الصحية الإلزامية، والتأمين ضد المخاطر، والاستفادة من العطلة السنوية المؤدى عنها.

إلا أن الوضعية الخاصة لهذه الجمعيات، ومنه عدم انتظام توصلها بالدعم، يصعب عليها، بعد الانخراط وتسجيل مجموع الأجراء بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، التصريح بالأجور المقبوضة فعليا من طرف مستخدميها وأداء الاشتراكات المرتبطة بها شهريا. وعليه نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن دراسة إمكانية القيام بذلك كل ثلاثة أشهر على غرار القطاع الفلاحي وعما ستقومون به لتسوية هذه الوضعية؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء:

لعايض عبد العزيز